803 - أخبرنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال Y المستحاضة تجلس أيام إقرائها ثم تغتسل للظهر والعصر غسلا واحدا أو تؤخر المغرب وتعجل العشاء وذلك في وقت العشاء وللفجر غسلا واحدا ولا تصوم ولا ياتيها زوجها ولا تمس المصحف K إسناده صحيح